



مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق

و

شركة راعيتي للاستثمار المحدودة
في الجمهورية العربية السورية

المقدمة:

نظراً لأهمية المؤسسات العلمية وربطها بالمجتمع لتحقيق التكامل بين المجال العلمي والعملي التطبيقي، وانطلاقاً من الرغبة المشتركة بين جامعة دمشق وشركة راعيتي للاستثمار المحدودة في تعزيز التعاون، والعمل على دعم وتطوير التعاون المشترك بينهما في المجالات العلمية والبحثية والتطبيقية وخدمة المجتمع،

فقد اتفق الفريقان:

الفريق الأول: جامعة دمشق، ممثلة بالسيد رئيس الجامعة الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان إضافة إلى منصبه.

الفريق الثاني: شركة راعيتي للاستثمار المحدودة، ممثلة بالسيد مدير عام الشركة الدكتور ياسين محمد العلي، وهي شركة محدودة المسؤولية، مسجلة في السجل التجاري رقم

.٢٠١٨/٦/٢١ ١١٧٥٧

على توقيع مذكرة تفاهم تشمل ما يلي:

المادة الأولى:

تعتبر مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منها.

المادة الثانية: مجالات التعاون

تهدف هذه المذكرة إلى تأطير التعاون العلمي والبحثي والتطبيقي بين الفريقين في المجالات الآتية:

١. التعاون المشترك بين جميع كليات ومعاهد الفريق الأول وبكافة الاختصاصات مع الفريق الثاني بما يدعم البحث العلمي وتطبيقاته لخدمة المجتمع.
٢. التعاون المشترك بين الفريقين بما يحقق الاستفادة من أحدث نتائج البحث العلمي والعمل على توظيفها في التطبيق العملي لاستثمارها وفق منهجية الاقتصاد القائم على المعرفة.
٣. التعاون المشترك بين الفريقين في مجال إدارة وتطوير وتشغيل وتقديم الاستشارات العلمية والدراسات الاقتصادية المرتبطة بعمليات الإنتاج والتصنيع والتسويق للمنتجات والخدمات المقدمة على أساس علمي.
٤. التعاون المشترك بين الفريقين في وضع رؤية مشتركة حول الواقع البيئي ووضع خارطة طريق واستراتيجيات للنهوض بالاقتصاد البيئي الأخضر ومساهمته في التنمية المستدامة.
٥. التعاون المشترك في مجال تأسيس حاضنات ومسرعات الأعمال لتحويل الأبحاث العلمية إلى مشاريع تطبيقية عملية ذات طابع اقتصادي.
٦. التعاون المشترك في إقامة برامج تدريبية مشتركة وورش عمل بين الطرفين لتطوير المهارات العلمية والعملية في موقع العمل للمتدربين.

المادة الثالثة: التزامات:

يلتزم كلا الفريقين وفق الأنظمة والقوانين والقواعد المتعارف عليها، للقيام بما يلي:

أ- التزامات الفريق الأول:

- ١- تسهيل استخدام بعض المنشآت التابعة له لتنفيذ الأبحاث والمشاريع التي سيتم الاتفاق عليها.
- ٢- تقديم كافة التسهيلات الإدارية والمراسلات الرسمية ليقوم الفريق الثاني بالقيام بكافة الأنشطة المتفق عليها الواردة في هذه المذكرة .

بــ التزامات الفريق الثاني:

- ١ـ التنفيذ المشترك للأبحاث العلمية الموافق عليها من قبل الطرفين.
- ٢ـ تقديم الخطط والتصورات والمقترحات الخاصة بتنفيذ المشاريع البحثية العلمية المشتركة ووضعها ضمن الإطار الاقتصادي الذي يحقق مصلحة الطرفين.
- ٣ـ العمل على تسويق المنتجات المعرفية والخدمات الاستشارية العلمية المنبثقة عن هذه المذكرة داخل وخارج الجمهورية العربية السورية.

المادة الرابعة: الإدارة وتنفيذ المذكرة

- ١ـ يقوم الفريقان بعد توقيع المذكرة بتوقيع عقود تفصيلية تنفيذية وفق المقتضى للتعاون، تحدد أوجه التعاون المشترك وذلك بما يتواافق مع الأنظمة والقوانين المعمول بها لدى كلا الفريقين.
- ٢ـ يعد البرنامج التنفيذي الموقع من ممثلي الفريقين هو الساري في حال التعارض والاختلاف في تفسير بنود هذه المذكرة.
- ٣ـ يشكل الفريقان لجنة للمتابعة والتسيير من كلا الجانبين مهمتها التعاون والتسيير في كل ما يتعلق بتنفيذ البنود المتفق عليها وإعداد خطة عمل مشتركة وبرنامج زمني لتنفيذها وتقديم التقارير المرحلية والدورية لتبني الأعمال المتفق عليها.
- ٤ـ يضع الفريقان ملحاً مفصلاً يوضح كل ما يتعلق بتنفيذ بنود المذكرة المتعلقة بتطوير وإدارة الواقع البحثي وال المجالات التطبيقية التابعة للطرف الأول.

المادة الخامسة: أحكام ختامية:

- ١ـ تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ في اليوم الذي يلي توقيعها وتبقى سارية لمدة سنتين، وتتجدد بعد موافقة الفريقين على ذلك، وفي حال رغب أحد الفريقين بالانسحاب من هذه المذكرة عليه إبلاغ الفريق الآخر خطياً قبل مدة ستة أشهر على الأقل، دون أن يترتب أي التزام على الطرفين، ولا يؤثر إلغاء هذه المذكرة على الالتزامات المتفق عليها والجاري تنفيذها قبل تاريخ طلب الانسحاب.
- ٢ـ يمكن تعديل المذكرة باتفاق خططي بين الفريقين الموقعين أو من يفوضونهم لتمثيلهم لذلك بعد تبادل الرأي والمشورة بينهما بموجب مراسلات رسمية.
- ٣ـ تعتبر كافة الملحق والبرامج التنفيذية المتعلقة بهذه المذكرة مفسرة ومكملة لها وجاء لا يتجزأ منها.

٤. تخضع الخلافات الناجمة عن تنفيذ هذه المذكرة إلى الحل ودياً بين الفريقين، وفي حال تعذر ذلك يتم اللجوء إلى القضاء الإداري المختص حسب القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

٥. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بما في ذلك القوانين الناظمة لعمل الفريقين.

حررت هذه المذكرة بتاريخ ١٥/٦/٢٠٢٣ م باللغة العربية وعلى نسختين أصليتين، واحتفظ كل فريق بنسخة موقعة منها للعمل بمقتضاه.

الفريق الأول

جامعة دمشق

يمثلها بالتوقيع رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور محمد أسامة الجبان

الفريق الثاني

شركة رعاية الاستثمار المحدودة

يمثلها بالتوقيع مدير عام الشركة

الدكتور ياسين محمد العلي